

الحدوث وايشة فحماضها حركة العموم والمخصوصا وغير ذلك على ظاهره ونقول القنية لا يبي
 المقضية لا يوجد مرتبة للحدوث بل وجود ذلك الا يصدق معرفة بلوثه بل يقينه فيه فاما المقضية
 فيه فليس يقينه بل هو محتمل بل بعينه كذلك كما ذكره ابن وهب وغيره **قلت** ظاهر هذا
 ككثير لا يرتفع ففضل الفقه والاستنباط من الاحاديث على الحديثين المستنبطين وهذا الفقه
 ابو الحسن من جاز يقين من الكتاب مع غيره في تفصيل الفقه المستنبطين على الحديثين غير
 المستنبطين ممدومه يقول له اعرفوا الله ان سائر الفقه المشهوره بالرفع عند الصلوات
 اصول الشريعة التي هي الكتاب والسنة والاجماع الامره والقياس عليها استنبطت وعلما
 قدوت ذكره الحجة من العمل وهو باقية وقوله عليه الصلاة والسلام رب مبلغ اوعى من سبع
 ورب حامل فقه ليس بفقيه ورب حامل فقه له من هو افقه منه وقوله بلوغ عني ولوا به حمد
 عن ابن اسباط ولا حرج في انهم فيصرون للفقهاء عن الفقه قال الحديث الاول ثم استطرذا الكلام
 وقوله ابدا وحاشا ان هذه نص الصحابة الى وقتنا هذا بل حديث معاذ وقوله واحتمد رأيي واما
 من قبلها الامصار الاول فزوج وسأله على اصل منه وقال البخاري الفقه والفرق غيره
 للحدوث ولم يره كغيره ومنه تبليغا ما نحن عليه من جهة اوسنة ثابتة من السلف من الصحابة
 لمن يروى عن ابي جهم والجمع والقياس على اصول الشريعة عن ابدا واولها ان بن الصنف قال
 كتبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حجما به الفقه الحديث التي كتبها كتاب السنن جمعت فيه
 اربعة الاف وخمسمائة جمعها الصحيح وما يشبهها ويقاربها وكتب في رسالة الامه لانه لا يدرى
 الا يكتب في العلم شيئا بعد ان يكتب هذا الكتاب يعني كتابه ثم قال واما هذه المسائل اعني سائر
 ما ذكره ابن سيرين الثوري والاوزاعي والشافعي صولها هذه الاحاديث قالوا لا يجوز ان يكون
 مع هذه الكتب في ذلك الصحابة رضي الله عنهم **قلت** وللصارفة وتعليقه على احاديث
 الجور في الاحاديث على ثلاثة اقسام فله ما ما نفق على بعضها ومنه ما بين الصحيح منها من المصنف
 ما هو مستور فالشافعي على صحته الموطا ما بعد كتاب الله عن جلال صحته وكذا البخاري وسابها
 في الصحة وكان المسوي في قول صحب الحديث بعد الموطا البخاري وسابها وكان فيهما
 والغتم التابع الذي وان سبغيره مما فانه يذكرون الحديث ويعرفونه معا لانه كان صحب
 فصحا وان كان مستورا مستورا وان كان مستورا لفسورا وكتاب ابدا ومسور اعني رواية
 مستورون ما ظهر لهم عدالة واجرمه وهذا الذي ذكره في رواية الاحاديث **قلت** والحقق
 في المدونة الحق في رواية غيره او غيره ان من جلف الضلال ما في الموطا صحب فانما لاحتت على
 غيره ذكره النفاص في فضايل ذلك وسبعت ان هذا ان ظنوا البخاري وسبها وان الشافعي رجعوا
 عليه حين نظر او لم يجمع ان الموطا صحب كما قال السيوطي لانه يفي عليه في المربعين سنة وخصص
 فتم انهم ومن يرسل الحديثين والقها والعرفه بافا من معنى وقد ركب كتابا اللغاة الشرايع
 او المروية من كتابه عليها فذكره عن مكي ان كان يحفظ تماما في الفقه الحديث وهذا الظاهر
 ذكر عن البخاري انه انتخب كتابه في جمالية الحديث وقال مسلم انتخب كتابه هذا من تلقاها

الف

الفقه الحديث ثم يرد لعمامه على حفظوا منه احدى احاديث منها ما كان البخاري املا كتابه في الروضة
 الشريفة وكان يرفع لكتبتين ثم يرد حديثا يقول حديثي فان من عنده ان يسأل المدعي المحقق
 الله عليه وسلم ويواجهه فانه كما كان حتى في كتابه **قلت** ففضائل البخاري كثيرة ذكرها
 ابو علي الصفيانية في كتابه في الرجال وغيره وان في فضلها انه في انما الشرايع في شرح الله لذكره
 بكونه تابعيه ورثته واما يفسدون بعضه بلاد حسان الا لان ورواه ابن ابي شيبة في الحديث
 ويستند على الاحكام منه في نواح كتابه دليل على فضل الاستنباط لان سائر العلماء في موطا
 الشريعة على ثلاثة مقاصد من الكتاب الفقه الحديث خاصة ضبط السنة حكم وان اسلمه
 شبيهة في مسنده وغيره من رهب وازادوا في النساء وابن ابي شيبة وابن ابي شيبة في الحديث
 وغيره ومنه من جمع بين الحديث والفقه في كل الحديث اول الكتاب وبني عليه الفقه الحديث
 سلسلة ومالك بن اسحق في موطاه والشافعي والحفي والبخاري واصحاب المستنفاة كان في الشريعة
 في مصنفه وابن المنذر وغيره ومنه من يرد الفقه خاصة بحج وادعوا الاحاديث كالمؤرخ والفقيه
 واسحاق بن الفخار بين عبد الحكم والافقي وابن اسنود والمرضاة ابن اللباب والعرضي وما قدم
 بعض الحديث في كتابه اسلم الباطن وبوطيل ولم يروا ذلك في بعضه ولا من غير الشرح وعلم على ذلك
 وصراط مستقيم قال بعد كلامه ذكره عن السلف من حفاظ اصول العجايز والرازمي وقول بعضهم
 على اهل سبل الفقه والرواية من قولهم في فهم المسائل وقولهم ان ربي يفر المسئلة ويؤكد ان هذه
 الفروع ليست من الشرح وانما هي مخربة من الكتاب والمستنبط من الاجاداة والحق عليه
 دليلها اوبعضها ولا نستأنا بما هو مع من له ذوق في العلم معرفة من الفقه فاما من لم يدرك
 فاما هو جاهد في بعث على قوله ولا يلتفت الى رواية اذ اخذها من سبله سبله ما يروى
 شيئا يخرج عن اصله سترقى وهذا يظهر في دليل من سبها غيره دليل فيكونه في حقه عليه وهذا معا
 عن اهل الحديث وطاحم ومن تلامذته من المذبحين الذين يقرون والنايين انهم قالوا من العزيم انا يوك
 التاويل في اسئلهم ومنه بالطريقين الذين يبدوا النظر والتفصيل والعرايق على ما تقدم في
 الدليل وعلى ذلك كانت تقرأ عليه وصنعها في بعضا انما القاسم الجوهري كان المدونة كانت من فضايلها
 من قدام من السلف في كتبها مما يحسب من ذلك وقت رواية بعض الحديث والفتنة في بعضا
 ثم قال عليك لغير ذلك النظر في بعض الفروع لشجها وانتشارها ورفعة ادلتها وتحم ذلك
 ذنب ولا يرت ببالها ليل ونحو وصرت تقول هذه الفروع جارية على اصلها وانما سطوتها لا يدرى
 في حاله عندها الا في الحديث المستنكف والفرج على بعضها احداث فاللوم راجع اليها لا الي
 واضمها ومستنكفها من غير سبلت المحدثين والعلماهم وعدولهم واهل الثقة والمعرفة
 بالشرح انهم قوم عدوا بالثقة وروي بالهديث في ابواب الدشارة في بعضها ويزيد في الامه
 عدوا ولا خلاف وائمة كل سلف سادة اهل العارمة في استنباطها وتحققها بعد سائر الصحب
 من السلف من السلف والمناسخ من المنسوخ وغير ذلك من علومها ورواها كتابا وجواهرها او اما
 ممدومة مفرقة ولمواس استعددهم المؤتلفة بان تروى اصولها على اصلها في روايتها في موضعين

